

Distr.
LIMITED

A/AC.241/L.36
16 January 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية

دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني

من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة

في أفريقيا

الدورة العاشرة

نيويورك، ٦ - ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧

البند ٢ من جدول الأعمال

التحضير لمؤتمر الأطراف

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

اشتراك المنظمات غير الحكومية والحكومية الدولية

إن لجنة التفاوض الحكومية الدولية،

إذ تشير إلى ولايتها المتمثلة في التحضير للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف عملاً بقرار الجمعية العامة

٢٣٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في دورته الأولى، المقرر التالي:

اشتراك المنظمات غير الحكومية والحكومية الدولية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرة ٧ من المادة ٢٢ من الاتفاقية،

وإذ يلاحظ المادة ٧ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف التي تنص على أنه يجوز قبول حضور أي

هيئة أو وكالة، سواء كانت وطنية أو دولية، حكومية أو غير حكومية، ذات اختصاص في المسائل المشمولة

بالاتفاقية، وتكون قد أبلغت الأمانة الدائمة برغبتها في أن تمثل بصفة مراقب في دورة من دورات مؤتمر الأطراف، ما لم يعترض على ذلك ما لا يقل عن ثلث الأطراف الحاضرين،

وإذ يلاحظ أيضا أن المادة ٧ تنص على أنه يجوز لأولئك المراقبين، أن يشتركوا بناء على دعوة من الرئيس ودون أن يكون لهم حق التصويت، في أعمال أية دورة يهتم موضوعها مباشرة الهيئة أو الوكالة التي يمثلونها، ما لم يعترض على ذلك ما لا يقل عن ثلث الأطراف الحاضرين.

يقرر:

(أ) أن يعتمد للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المنظمات غير الحكومية التي سبق اعتمادها لدورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا، على النحو الوارد في المرفق الأول من هذا المقرر؛

(ب) أن يعتمد لدورة مؤتمر الأطراف الأولى ودوراتها اللاحقة المنظمات غير الحكومية الإضافية التي قد توصي الأمانة العامة باعتمادها، على النحو الوارد في المرفق الثاني من هذا المقرر؛

(ج) أن يأخذ مؤتمر الأطراف، عند اتخاذ قرار بشأن اعتماد منظمات غير حكومية إضافية لدورته الثانية ودوراتها اللاحقة العادية أو الاستثنائية، في اعتباره المقررين ١/٨ و ١/٢ بشأن اشتراك المنظمات غير الحكومية، بالشكل الذي اعتمدته اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في دورتيه الأولى والثانية (الوثيقتان A/45/46، المرفق الأول و A/46/48، المرفق الأول). ويجوز للمنظمات غير الحكومية المعتمدة بهذا الشكل أن تشترك وفقا للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف؛

(د) أن يمنح مركز المراقب في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف إلى جميع المنظمات الحكومية الدولية التي سبق أن منحت ذلك المركز في دورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في إفريقيا، على النحو الوارد في المرفق الثالث من هذا المقرر؛

(هـ) أن يمنح مركز المراقب في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف ودوراتها اللاحقة إلى المنظمات الحكومية الدولية الإضافية التي قد توصي الأمانة العامة بمنحها ذلك المركز، على النحو الوارد في المرفق الرابع من هذا المقرر؛

(و) أن يراعي مؤتمر الأطراف، عند اتخاذ قرار بشأن منح مركز المراقب إلى منظمات حكومية دولية إضافية في دورته الثانية أو دوراته اللاحقة العادية أو الاستثنائية، الممارسة المتبعة في الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويجوز للمنظمات التي تمنح ذلك المركز أن تشترك وفقا للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف.

المرفق الأول

قائمة المنظمات غير الحكومية التي سبق اعتمادها في دورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التطبيع في التلغراف التي تحتلها في الفجيرة

المنظمات غير الحكومية المشار إليها في المقررات التالية للجنة التفاوض الحكومية:

١/١ باستثناء المنظمة المشار إليها في الفقرة ٧٢، لجنة الجنوب الافريقي الإقليمية للمحافظة على التربة واستخدامها

٢/٢

١/٣

١/٤

١/٥

١/٦

١/٧

١/٨

١/٩

١/١٠^(١)

(١) أعرب عن تحفظ بعد اتخاذ هذا المقرر فيما يتعلق بالمنظمة غير الحكومية المشار إليها في الفقرة ١٠ من الوثيقة A/AC.241/9/Add.13 و Corr.1، فيما يتصل باشتراكها في مؤتمر الأطراف.

المرفق الثاني

قائمة المنظمات غير الحكومية الإضافية التي ستعتمد في
دورة مؤتمر الأطراف الأولى ودوراته اللاحقة

(تُكمل فيما بعد)

المرفق الثالث

قائمة المنظمات غير الحكومية التي سبق منحها مركز
المراقب في دورات لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من
الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في افريقيا

- ١ - اتحاد المغرب العربي
- ٢ - الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية
- ٣ - اللجنة الحكومية الدولية الدائمة لمكافحة الجفاف في المنطقة الساحلية
- ٤ - هيئة مراقبة الصحراء الكبرى والمنطقة الساحلية
- ٥ - مؤسسة التنمية للجنوب الافريقي
- ٦ - مركز البيئة والتنمية للمنطقة العربية وأوروبا
- ٧ - الفريق الاستشاري المعني بالبحوث الزراعية الدولية/معهد البحث الدولي المعني بالمحاصيل في المناطق المدارية شبه القاحلة
- ٨ - لجنة الجنوب الافريقي الإقليمية للمحافظة على التربة واستخدامها

المرفق الرابع

قائمة المنظمات الحكومية الدولية الإضافية التي ستمنح مركز
المراقب في دورة مؤتمر الأطراف الأولى ودوراته اللاحقة

(تكمّل فيما بعد)

— — — — —